

مرسوم رقم ١١٨٨
نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة
الى موازنة رئاسة مجلس الوزراء -
دوائر الإفتاء لعام ٢٠٢٥

إن الجمهورية

بناء على الدستور،

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، لا سيما المادة ٢٦ منه،

بناء على المرسوم رقم ٥٦ تاريخ ٢٠٢٥/٠٣/١١
(إعتبار مشروع موازنة العام ٢٠٢٥ موضوع مشروع
القانون المحال على مجلس النواب بموجب المرسوم
رقم ١٤٠٧٦ تاريخ ٢٠٢٤/١٠/٤ مرعيا ومعمولا به)،
بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير
المالية،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: ينقل من إحتياطي الموازنة العامة
لعام ٢٠٢٥ الاعتماد التالي

من الجزء الأول

الباب ٢٧ - احتياطي الموازنة

الفصل ٢ - احتياطي للنققات الطارئة والاستثنائية

**الوظيفة ١٩٠ - تحويلات ذات طابع عام بين
الإدارات**

البند ١٨ - النفقات الطارئة والاستثنائية

رئيس مجلس الوزراء
الإمضاء: نواف سلام

وزير المالية
الإمضاء: ياسين جابر

الفقرة ١ - إحتياطي لنفقات طارئة
النبذة ١ - إحتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة
٩٤٣,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل.
فقط تسعماية وثلاثة وأربعون مليون ليرة لبنانية
الى الجزء الاول
الباب ٣ - رئاسة مجلس الوزراء
الفصل ٥ - دوائر الإفتاء
الوظيفة ٨١٠ - الإدارة واللوازم والدعم الخاصة
بالأديان
البند ١١ - مواد استهلاكية
الفقرة ٢ - لوازم ادارية
النبذة ٤ - محروقات وزيوت للمولدات
٤١٢,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل.
فقط أربعماية وإثنا عشر مليون ليرة لبنانية
الفقرة ٣ - نفقات تشغيل وسائل النقل
النبذة ١ - محروقات سائلة
٤٤١,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل.
فقط أربعماية وواحد وأربعون مليون ليرة لبنانية
الجزء الثاني (أ)
الباب ٣ - رئاسة مجلس الوزراء
الفصل ٥ - دوائر الافتاء
الوظيفة ٨١٠ - الإدارة واللوازم والدعم الخاصة
بالأديان
البند ٢٢٨ - صيانة
الفقرة ٨ - صيانة وسائل النقل
النبذة ١ - صيانة وسائل النقل
٩٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل.
فقط تسعون مليون ليرة لبنانية
المجموع العام
٩٤٣,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل.
فقط تسعماية وثلاثة وأربعون مليون ليرة لبنانية
المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث
تدعو الحاجة.

بعيدا في ١٢ أيلول ٢٠٢٥
الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الإمضاء: نواف سلام